

فعلية سهواً إذا تم وعليه سجدة إن سهو وسجدة
 تلاوة وسجدة من صلب الصلوة فإن كان ذلك المصطفى
 أو للتلاوة فقدت صلوة وإن كان ذلك المصطفى
 فإنه يعود ويقضى الأول فالأول السجود إذا لم
 مع الإمام ساهياً فإن سلم مع الإمام لا سهواً
 وإن سلم بغيره عليه سهواً الإمام إذا قام إلى سجدة
 ساهياً بعد ما تقدمه تشهد فالصوم لا يساهى
 بل ينظر منه إذا عاود قبل تصديدها سجدة بالسجدة
 يسلمون وإن لم يوجد حتى تصدقوا بالسجدة فإنهم
 يسلمون **باب في السجدة السلاوة** سجدة السلاوة
 واجبة على الترخي إذا أتى في وقت بكرة في الصلوة
 والأفضل تأخير السجدة إذا أراد أن يسجد للتلاوة
 كتبه لها فاعداً لرفع يديه وسجد وقول في سجدة
 سبحان ربّي الأعلى ثم قال ذلك أدناه من حيث
 الفضيلة ويكثر إذا رفع رأسه أو أقرأ آية السجدة
 أو الصلوة فإن كانت سجدة في وسط الصلوة فإنه
 يسجد ثم يقوم ويقيم الصلوة ويركع ولو لم يسجد

ركع

ركع ولو لم يسجد أجزاءه ويكون الركوع معها إذا
 قراء آية السجدة بالفارسية فعلى السامع أن يسجد
 فهم أنها سجدة أو لا إذا قراء السجدة بالفتح أو لم يجب
 عليه سجدة الحائض والنفساء أو الصبي أو المجنون
 إذا قراء آية السجدة لم يجب عليه سجدة وعلى السامع
 منهم السجدة إذا كان أهلاً للموجب يجب إذا
 قراء آية السجدة أو سمعها عليه سجدة ولو سمع آية
 السجدة من الطويل الأصح أنه لا يجب ولو سمع
 آية السجدة من النائم قال تميم الأئمة الحكيم
 يجب وقيل لا يجب لأن السبب هو التلاوة بخبر
 ولم يوجد قراء آية السجدة على الدابة إلا إذا
 ركبت خوفاً أصاب إذا أتى آية السجدة عند ركوب
 الشمس وسجد لها عند الغروب أو الزوال جاز ولو ركبت
 على الصليب سلكاً أو أرائي فجلس واحد كفته واحدة
 وكذا إذا قراء ما سمعها من غير مجلس واحد العمل
 الكثير يقطع حكم المجلس والعليل لا لو أكل لقمة
 أو تكلم كلمة غير قليبس ولو باع أو اشترا فربوا

Copyrighted by King Fahd University